وبه نستعين

الحمد لله اولا لانه بدا لنا عما سكت عنه اولا
بدء الكلام بحث لانه يجيء للامر كاصرح المصنف والتحقيق
في الجواب ان يقال انه غير مختص باحد الازمنة الثلثة
وضعا بل استعمالا لانه في الاصل موضوع للسكوت الطارئ
ولا يوجد استعماله في المعنى الموضوع له الا مجازا لكن
حقيقة مستعملا للفظ فيها والله اعلم لذا يتوجه
عليه النقض بايجي القاعد والمفروغ عنه ولذا ترك عنادر ثم عمرو
او سقوط المسؤول عنه بدا من لكان زيد قائما فقال
لا يجوز ان يراد احدا لازمنة الثلثة واحد بعينه مثلا لا يمكن
ان يحمل واحد بعينه ويمنع ان الفعل المضارع ما اتى وضع
غير معين لان الفعل المضارع معين بحسب الوضع لوجود
بعض ما عرفته مذ حلف اي كلام روى بحالة بعضه
بعضا ولا منافاة بين واحد منهما وبين المعين اي
لا منافاة بين الحكم المعين بالبعض وبين الحكم لواحد غير
من الازمنة الازمنة الثلثة المعروض كونه عاما مقيدا
لبعض يجتمع مع كل واحد من هذه الثلثة وان كان بعضا
لا تذكر هنا ما للطائفة وجه هنا لكنا لا التزام فيه نظر
لانه دلالة الكلام على كل واحد ليس الخارج عن المعنى الموضوع له اللفظ ثم لو قيل ما علم هنا لكنه مقصود بالقصد
الاول لكان له وجه والله اعلم لانه خبر وحق الخبر ان
يكون نكرة ما نقل انا المراد كونا لمعلوم خبرا لهو في مقام
الانشاء او جعل المسند والكلام بها غير مستقيم اما الاول
فلان الفعل كما يكون خبرا يكون انشاء واما الثاني فلان
لفظ البطلان و تكون بجواب باية المراد المسند اعلم فافا

الحاصل على العام وانما قال وحمل الجمل ان الحراد
كان مخصوصا بالايام والمقارنة لانه عاملة مع الكلام
احتقار وليلا على المكنة الكلام اي على عدم مساهمتها
الفعل والحرف يجيء صه فانه ملاحق بحرفة كون
صه من اي اقسام المعارف تامل سوى المضاف بعوض
من المضاف اليه احتراز عن التنوين الذي غير بعوض عن
المضاف اليه كالتنوين في جواد فانه بعوض عن الاعلال
والمضاف اليه اي كونه مسندا اليه لان الاشتراك
من الاسم والفعل والمراد بهذا الاسناد المسند اليه
وبهذا القدر كاف في اجمال البناء فيه نظر لان المناقشة في الكلية
ايضا مشاهد للكافة الذكاء ولذلك وابا كان فالمراد فلا يرد ليس
يكون سنيا ولم يقل احدا والتحقيق فيه ان الشيء اذا شابه
اي مع لمشابهته سنيا في الاصل حكم بكل شيء شابه لذلك
الشيء سابه سنيا فعال الذي يجيء للامر كنزال بمعنى
سنيا كاصل لكونه بناء وفعال الذي يجيء المصدر المعروف
كفجار وفعال الذي يجيء الصفة كقطار وفعال الذي
هو علم موضوع كقطام عند اهل الحجاز فانه حكم عليه بانه سنيا
لمشابهته نزال عدلا وزنة وان لم يكن مشابها لمعنى كاصل
والله اعلم يجيء الامور فلو عرفه اي فقيل
لم يعرفه كما سوف عليه ولم حمل السبب بها
السبب التام لكان اوجه فقيل السبب التام يكون الحكم
مع الحكم لان السبب التام جميع ما سوف الشيء عليه ولا
يجوز ان يكون السبب سوا لسكون مع الحكم لان المعلول
الامر الذي اختلف اخر اي اخر المعرب بسبب الامر الذي اختلف
والمعنى ان معناه ان الامر الذي اختلف اخر المعرب اي

Copyright King Saud University